



وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي  
AGENCE DE PROTECTION ET  
D'AMENAGEMENT DU LITTORAL

## وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي طلب عروض يتعلق بتكليف محامين لإنابة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي

تعتزم وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي الإعلان عن طلب عروض يتعلق بتكليف 05 محامين لإنابتها لدى المحاكم .

فعلى المحامين المباشرين و المرسميين لدى محاكم الإستئناف أو التعقيب و الراغبين في المشاركة في طلب العروض بصفة منفردة أو ضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري به العمل و تضم على الأقل محام لدى التعقيب لإنجاز الصفة تحميل كراس الشروط مجانا من موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية ([www.marchespublics.gov.tn](http://www.marchespublics.gov.tn)) أو موقع الهيئة الوطنية للمحامين (<https://avocat.org.tn>) أو من موقع الواب الخاص بوكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي ([apal.nat.tn](http://apal.nat.tn)) بعد أن يتولى تعمير الإستماراء الإلكترونية الموجودة للغرض على الموقع المذكور . وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن سحب كراسي الشروط مباشرة من المقر الاجتماعي لوكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي الكائن مقرها بـ " 2 نهج محمد رشيد رضا البلفيدير 1002 تونس " بدون مقابل .

لا تجوز مشاركة المحامين الذين تعرضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلّى بالنفاذ العاجل ما لم يتم إلغاؤه من قبل المحكمة المختصة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض .

يكون تقسيم الأقساط حسب محل مخابرة المحامي .

ولا تقبل العروض الواردة من القضاة المتقاعدين والأساتذة الجامعيين المباشرين أو المتقاعدين على الرغم من ترسيمهم بجدول المحاماة .



يجب أن يكون إعداد العروض وتقديمها مطابقاً لمقتضيات كراس الشروط وتحتوي على الوثائق التالية مقسمة إلى ثلاثة مجموعات في ثلاثة ظروف متفرقة.

طرف يحمل عبارة "ملف إداري" ويضم الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 11 من شروط طلب العروض ويحمل إسم المترشح، عنوانه، رقم هاتفه و موضوع طلب طلب العروض و يضم الوثائق التالية:

- كراس الشروط

- وثيقة التعهد

- بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

- بطاقة تعریف جبائية

- شهادة انخراط بصندوق الحيطة والتقادع للمحامين

- شهادة مهنية في ترسيم بجدول المحامين أو قرار ترسيم الشركة المهنية للمحاماة بجدول المحامين.

- شهادة الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ( بالنسبة للمعاونين والأعون ) أو تقديم تصريح على الشرف بعدم الاستعانة بمعاونين أو أعون.

- عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية

- تصريح على الشرف يتلزم بموجبه المشارك بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومر哀ل إنجاز المهمة.

- تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عونا عموميا لدى وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي، أو مضت عن انقطاعه عن العمل به مدة خمس سنوات على الأقل.

- تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

طرف يحمل عبارة "ملف فني" ويضم الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 11 من شروط طلب العروض و يتضمن الوثائق التالية:

- تصريح على الشرف بصحة البيانات والمراجع العامة وأو الخصوصية المضمنة بالعرض.

- قائمة إسمية في المحامي (منفرد) أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة.

- التزام لكل محام مشارك (منفرد) أو شركة مهنية للمحاماة) بنيابة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقه(ها) والدفاع عنه(ها) لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية.

- قائمة المراجع المبيّنة للتجربة العامة للمحامي المباشر أو للمحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة خلال الخمس سنوات الأخيرة.

- قائمة في الدورات التكوينية المتخصصة التي تابعها المحامي المباشر أو المحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة في إطار دورات التكوين المستمر لاستكمال الخبرة التي تنظمها الهيئة الوطنية للمحامين بالتنسيق مع المعهد الأعلى للمحامين أو في إطار أنشطة الهيأكل الدولية للمحامين.



- السيرة الذاتية للمحامي المباشر أو المحامين المنتسبين للشركة المهنية للمحاماة.
- جدول التعهادات في القضايا موضوع الإنابات الجارية والتي لا تزال منشورة لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعدينية.
- مشروع عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو الشركة المهنية للمحاماة من جهة، وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي من جهة ثانية.

يوضع الظرفان وسط الظرف الخارجي وعليه عبارة « لا يفتح - طلب عروض يتعلق بتكليف محامين لإنابة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي قسط عدد .. » وتوجه عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي لوكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي مقابل وصل إيداع في أجل أقصاه يوم 18 جوان 2019 على الساعة الواحدة بعد الزوال صباحاً ويعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط المركزي للكتابة.

كل عرض غير مطابق لكراس الشروط أو يصل إلى الوكالة بعد الأجال يعد لاغياً ويبقى العارضون ملتزمين بعروضهم لمدة 60 يوماً ابتداءاً من تاريخ آخر أجل لتقديم العروض.

